

هل يجوز لصاحب عمل اخراج صدقته على الموظفين/الإثنين)41-10-5202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

صاحب عمل قرر اخراج اه الصدقة هذا المشروع بتاعه اخراج الصدقة عن للموظفين العمل التعليمي هو قال ان الصدقة هتكون افضل مكان لها هنا افضل العبادات لطلب العلم. تعالي لغة عربية - [00:00:00](#)

هو قرآن كريم لا ادري هل تحدث عن صدقة عامة؟ ام يعني ام عن زكاة مال؟ صدقة العامة الامر فيها واسع زكاة المال مصاريفها محددة في اية المصارف. سورة التوبة. انما الصدقات للفقراء والمساكين الى اخر الاية - [00:00:19](#)

فان كان الموظفون من مصارف الزكاة لكونهم من الفقراء والمساكين ثم يزيد على هذا ان انقطاعهم لطلب العلم كانوا اولى بها من غيرهم لكن لا ينبغي ان تقي ما لك بالصدقة - [00:00:37](#)

اذا كان مشروعك ربحيا انت مدير مشروع مشروع ربحي وليس ما ينفعش ان انا استخدم ما لي مال الصدقات لاقى به مالي. بدال ما كنت اطلع لهم علاوة من مالي اطلعها علاوة من الصدقة - [00:00:55](#)

فانا وقيت ما لي بالصدقة اما اذا كان عمله برمته عملا دعويا تطوعيا جاز تخصيص الزكاة وكل الصدقات لهذا العمل بالكلية فينفق منها على الموظفين وعلى غير ذلك. مما هو في مصالح العمل الدعوي. لان اعمال الدعوة الله تدخل في مصر وفي سبيل - [00:01:15](#)

بمعناه الواسع باعتبارها بابا من ابواب الجهاد بالكلمة بخلاف العمل الربحي فانه ليس كذلك اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين - [00:01:38](#)